



(<https://www.haca.ma>) منشور على Haute Autorité de la Communication Audiovisuelle

الرئيسية < مرسوم بقانون رقم 2-02-663 صادر في 2 رجب 1423 (10 سبتمبر 2002) بإنهاء احتكار الدولة في ميدان البث الإذاعي والتلفزي.

[A [1] +A [1]

مرسوم بقانون رقم 2-02-663 صادر في 2 رجب 1423 (10 سبتمبر 2002) بإنهاء احتكار الدولة في ميدان البث الإذاعي والتلفزي.

مرسوم بقانون رقم 2-02-663 صادر في 2 رجب 1423 (10 سبتمبر 2002)

بإنهاء احتكار الدولة في ميدان البث الإذاعي والتلفزي.

الوزير الأول،

بناء على الفصل 55 من الدستور؛

وبعد دراسة المشروع في المجلس الوزاري المجتماع في 20 من جمادى الآخرة 1423 (29 أغسطس 2002)؛

وباتفاق مع اللجان النيابية المختصة في مجلس النواب ومجلس المستشارين،

رسم ما يلي

المادة الأولى

تنسخ أحكام الظهير الشريف الصادر في 27 من ربيع الآخر 1343 (25 نوفمبر 1924) المتعلق باحتكار الدولة في ميدان التلعراف والتلفون السلكي أو اللاسلكي ، فيما يخص الاحتياطي في ميدان البث الإذاعي والتلفزي المحافظ عليه لفائدة الدولة بموجب المادة 111 من القانون رقم 24-96 المتعلق بالبريد والمواصلات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 162-97-1 بتاريخ 2 ربيع الآخر 1418 (7 أغسطس 1997).

المادة الثانية

يحدد قانون لاحق الشروط التي يمكن أن يرخص وفقها بإحداث واستغلال المقاولات التي تقدم خدمات الاتصال السمعي - البصري.

في انتظار صدور القانون المنصوص عليه في الفقرة السابقة ، تؤهل الهيئة العليا للاتصال السمعي- البصري المحدثة بالظهير الشريف رقم 1-02-212 الصادر في 22 من جمادى الآخرة 1423 (31 أغسطس 2002) لمنح الرخص بإحداث واستغلال المقاولات التي تقدم خدمات الاتصال السمعي - البصري، شريطة أن لا تمنج الرخص المذكورة لمدة تفوق خمس سنوات.

المادة الثالثة

ينشر هذا المرسوم بقانون في الجريدة الرسمية ويعرض على مجلس النواب ومجلس المستشارين للمصادقة عليه.

(2002 10 10) 1423 2 2002

الإمضاء : عبد الرحمن يوسف.

روابط

[https://www.haca.ma/ar/javascript%3A%3B \[1\]](https://www.haca.ma/ar/javascript%3A%3B)